رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]7451 -2203[ذكر المؤلف أنه لا يجوز بيع ما لا نفع فيه كالحشرات، فهل الجراد مستثنى من ذلك؟

صالح الفوزان

الله يقول ذكر المؤلف رحمه الله ومثل على ما على ما لا نفع فيه كالحشرات قال انه لا يجوز بيعها. هل الجراد يجوز بيعه ام هو مستثنى الجراد يؤكل احل لنا ميتتان ودمان - 00:00:00

الميتتان السمك والجراد. ان كان ما يجوز بيع السمك فلا يجوز بيع الجراد. من قال هذا؟ يجوز للجراد لانه يؤكل وهو من الطيبات نعم - 00:00:21